

تاج العروس من جواهر القاموس

فَزَرَ الثَّوْبَ فَزْرًا : شَقَّه فَتَفَزَّرَ تَشَقَّقَ وَتَقَطَّعَ وَبَلَغَ وَكَذَا
تَفَزَّرَ الحَائِطُ وَانْفَزَرَ الثَّوْبُ : مِثْلُ ذَلِكَ . وَيُقَالُ : فَزَرْتُ أَنْفَ
فُلَانٍ فَزْرًا أَيَّ ضَرَبْتُهُ بِشَيْءٍ فَشَقَقْتُهُ فَهُوَ مَفْزُورٌ الْأَنْفُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ
: أَنْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَخَذَ لَحْمِيَّ جَزُورٍ فَضَرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعِيدٍ
فَفَزَرَهُ . وَفَزَرَ فُلَانًا بِالْعَصَا : ضَرَبَهُ وَقِيلَ : ضَرَبَهُ بِهَا عَلَى طَهْرِهِ فَفَسَخَهُ
. وَفَزَرَ فُلَانٌ طَاهِرُهُ أَنْزَهُ مِنْ بَابِ نَصَرَ كَالْأَوَّلِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ هُوَ فَزَرَ -
كَفَرَحَ - يَفْزَرُ فَزْرًا إِذَا خَرَجَ عَلَى طَهْرِهِ أَوْ صَدْرِهِ فُزْرَةً بِالضَّمِّ
أَيَّ عُجْرَةً عَظِيمَةً فَهُوَ أَفْزَرُ بَيِّنُ الْفَزْرِ وَهُوَ الْأَحْدَبُ وَهُوَ مَفْزُورٌ كَذَلِكَ
. وَالْفِزْرُ كَعِزْبٍ : الشَّشْقُوقُ . وَالَّذِي فِي اللِّسَانِ : وَالْفُزُورُ : الشَّشْقُوقُ
وَالصُّدُوعُ . وَلَعَلَّاهُ تَصَحَّفَ عَلَى الْمَصْدَفِ فَلْيَنْظُرْ . وَالْجَارِيَّةُ الْفَزْرَاءُ :
الْمُتَلَبِّئَةُ لَحْمًا وَشَحْمًا أَوْ هِيَ الَّتِي قَارَبَتْ الْإِدْرَاكَ قَالَ الْأَخْطَلُ :
" وَمَا إِنَّ أَرَى الْفَزْرَاءَ إِلَّا تَطَلَّعًا وَخَيْفَةً يَحْمِيهَا بَدْنُو أُمِّ
عَجْرَدٍ وَالْفِزْرُ بِالْكَسْرِ : لَقَبُ سَعْدِ بْنِ زَيْدٍ مَنَازِلَةُ بَنِي تَمِيمٍ -
مُرٌّ وَكَانَ وَافِي الْمَوْسِمِ بِمِعْزَى فَأَنْهَبَهَا هُنَاكَ وَقَالَ : مَنْ أَخَذَ مِنْهَا
وَاحِدَةً فَهِيَ لَهُ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا فِزْرٌ وَهُوَ الْإِثْنَانِ فَأَكْثَرُ وَمِنْهُ الْمَثَلُ لَا
أَتِيكَ مِعْزَى الْفِزْرِ أَيَّ حَتَّى تَجْتَمِعَ تِلْكَ وَهِيَ لَا تَجْتَمِعُ أَبَدًا هَذَا قَوْلُ
ابْنِ الْكَلْبِيِّ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ نَحْوُ ذَلِكَ إِلَّا أَنْزَهُ قَالَ : الْفِزْرُ : هُوَ
الْجَدْيُ نَفْسُهُ فَضَرَبُوا بِهِ الْمَثَلُ . وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : لَا أَعْرِفُهُ . وَقَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَعْرِفُهُ . وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : إِنَّنِي لَمَّا لُقِّيتُ
سَعْدُ بْنُ زَيْدٍ مَنَازِلَةَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ قَالَ لَوْلَدِهِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ : ارْءَ هَذِهِ
الْمِعْزَى . فَأَبَوْا عَلَيْهِ فَنَادَى فِي النَّاسِ أَنْ اجْتَمِعُوا فَاجْتَمَعُوا . فَقَالَ :
انْتَهَبُوا وَلَا أُحِلُّ لَأَحَدٍ أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدَةٍ فَتَقَطَّعُوا فِي سَاعَةٍ
وَتَفَزَّرَتْ فِي الْبِلَادِ . فَهَذَا أَصْلُ الْمَثَلِ . وَهُوَ مِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي تَرْكِ الشَّيْءِ
يُقَالُ لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ مِعْزَى الْفِزْرِ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْفِزْرُ : أَبُو قَبِيلَةٍ مِنْ
تَمِيمٍ وَهُوَ سَعْدُ بْنُ زَيْدٍ مَنَازِلَةَ بَنِي تَمِيمٍ . قُلْتُ : وَيُقَالُ لَوْلَدِ سَعْدٍ
هَذَا : الْأَبْنَاءُ غَيْرَ كَعَبٍ وَعَمْرٍو ابْنَيْ سَعْدٍ فَإِنَّ وَلَدَهُمَا الْأَجَارِبُ
وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ فِي كُتُبِ الْأَنْسَابِ . وَالْفِزْرُ : الْأَصْلُ نَقْلُهُ الصَّاعِنِي . وَالْفِزْرُ :

هَذَّةُ كَنْبِخَة تَخْرَج فِي مَعْرِزِ الْفَخْذِ دُونَ مُنْتَهَى الْعَانَةِ كَغُدَّةٍ مِنْ
قُرْحَةٍ تَخُجُ بِالْإِنْسَانِ أَوْ جِرَاحَةٍ . وَالْفِزْرُ : الْقَطِيعُ مِنَ الْغَنَمِ وَمِنْ
الضَّأْنِ : مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ أَوْ مَا بَيْنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى
الْعَشْرَةِ هَكَذَا فِي النَّسْخِ وَالَّذِي فِي اللِّسَانِ : إِلَى الْعَشْرِينَ . قَالَ : وَالصُّبَّةُ :
مَا بَيْنَ الْعَشْرِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ مِنَ الْمِعْزَى . وَالْفِزْرُ : الْجَدْيُ يُقَالُ لَا
أَفْعَلُهُ مَا نَزَا فِزْرُ . وَالْفِزْرُ : ابْنُ النَّمِرِ وَفِي التَّهْذِيبِ ابْنُ الْبَيْرِ
وَمِثْلُهُ فِي التَّكْمِلَةِ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْبَيْرُ وَبَنَتْهُ : الْفِزْرَةُ وَقِيلَ أُخْتُهُ
وَالْهَدَبَسُ أَخُوهُ وَأُمُّهُ الْفَزَارَةُ كَسَحَابَةٍ وَهِيَ أَيْ الْفَزَارَةُ أُنْثَى
النَّمِرِ أَيْضًا قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ . وَفِي التَّهْذِيبِ : وَالْبَيْرُ يُقَالُ لَهُ :
الْهَدَبَسُ وَأُنْثَاهُ الْفَزَارَةُ . وَأَنْشَدَ الْمُبَرِّدُ :
وَلَقَدْ رَأَيْتُ هَدَبَسًا وَفَزَارَةً ... وَالْفِزْرَ يَتَّبِعُ فِزْرَةً
كَالصَّيْوَنِ